

وإذ يشير جزءها استمرار العنف الذي تحركه دوافع سياسية والتي يأخذ شكل أعمال القتل والاختطاف ،

وإذ يشير جزءها أيضاً العدد الكبير من الأشخاص الذين لا يزالون يختفون وعدم وضوح مصير من حوكموا أمام المحاكم الخاصة التي ألغيت الآن ،

وإذ ترحب بتعاون حكومة غواتيمالا مع المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان في أدائه لولايته ، وتلاحظ مع الارتياح أنه قد سلمت إلى المقرر الخاص الآن قائمة بالحالات التي نظرت فيها المحاكم الخاصة ،

١ - تحيط علماً بالتقدير المؤقت للمقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا^(١٢٣) المعد وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان : ٥٣/١٩٨٤

٢ - تكرر الإعراض عن بالغ قلقها لاستمرار حالات الانتهاك الجسيم والواسع الانشار لحقوق الإنسان في غواتيمالا سبباً ارتکاب أعمال العنف ضد غير المقاتلين ، وحالات الاختفاء والقتل ، والقمع الواسع النطاق ، بما في ذلك ممارسة التعذيب ، وتشريد السكان الريفيين والأصليين ، وحصرهم في مراكز للتنمية وإرغامهم على الاشتراك في الدوريات المدنية ، التي تتنظمها وتسيطر عليها القوات المسلحة :

٣ - تحدث مرة أخرى حكومة غواتيمالا على اتخاذ تدابير فعالة لضمان الاحترام التام لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية من جانب جميع سلطاتها ووكالاتها ، بما في ذلك قواتها الأمنية :

٤ - تجدد طلبها إلى حكومة غواتيمالا بالامتناع عن التشريد القسري للأفراد الذين يتبعون إلى مجموعات السكان الريفيين والأصليين وعن اللجوء إلى أسلوب إشراكمهم القسري في الدوريات المدنية ، مما يؤدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان :

٥ - ترحب بكون العديد من الأشخاص الذين جرت محکمتهم من جانب محکم خاص قد أطلق سراحهم الآن وتدعى حکومة غواتيمالا إلى نشر قائمة بأسماء الحالات التي نظرت فيها المحاكم الخاصة :

٦ - ترجو من حکومة غواتيمالا أن تتحقق في ، وتكشف النقاب عن ، مصير جميع الأشخاص الذين تعرضوا للاختفاء غير الطوعي أو القسري والذين لا يزال مصيرهم مجهولاً وأن تضع حدًا للاعتقال والسجن التعسفيين في أماكن سرية :

٧ - تحدث حکومة غواتيمالا على تهيئة الظروف الازمة لضمان استقلال الجهاز القضائي ولتمكن القضاة من تطبيق حکم

الصكوك الدولية الملزمة لحكومة السلفادور فيما يتعلق بحقوق الإنسان :

١٤ - تجدد مناشدتها حکومة السلفادور ، وجميع الأطراف المعنية الأخرى ، أن تواصل تعاوينها مع الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان :

١٥ - تقرر إبقاء حالة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في السلفادور قيد النظر ، خلال دورتها الأربعين ، بغية دراسة هذه الحالة من جديد في ضوء العناصر الإضافية التي توفرها لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

المجلس العام ١٠١ ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤

١٢٠/٣٩ - حالة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في غواتيمالا
إن الجمعية العامة ،

إذ تكرر أنه يقع على حکومات جميع الدول الأعضاء التزام تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، ١٠٠/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٣/١٩٨٤ المؤرخ في ١٤ آذار / مارس ١٩٨٤^(١٢٤) والذي أعربت فيه اللجنة عن قلقها البالغ إزاء استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في غواتيمالا ،

وإذ تضع في اعتبارها قرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ٢٣/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٩ آب / أغسطس ١٩٨٤^(١٢٥) ، الذي تعرف فيه اللجنة الفرعية ، في مجلة أمور ، بوجود نزاع مسلح ذي طابع غير دولي في غواتيمالا ناجم عن عوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية ذات طابع هيكلية ،

وإذ تلاحظ أنه قد أجريت في نوؤز / يوليه ١٩٨٤ انتخابات الجمعية التأسيسية ، مما يتمثل المرحلة الأولى من العملية الانتخابية التي تهدف إلى إقامة حکومة دستورية جديدة وفقاً للجدول الزمني الذي اقترحته حکومة غواتيمالا ، وإذ تؤكد أهمية تهيئة الظروف التي يمكن في ظلها متابعة العملية الانتخابية في مناخ خال من التخويف والإرهاب ،

(١٢٣) انظر : E/CN. 4/1985/3-E/CN. 4/Sub. 2/1984/43 . الفصل التاسع عشر ، الفرع ألف .

**١٢١/٣٩ - حالة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية
في شيلي
إن الجمعية العامة ،**

إدراكاً منها لمسؤوليتها في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع ، وتصميماً منها على أن تظل يقطة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان أنها وقعت ،

وإذ تشدد على التزام الحكومات بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والاضطلاع بالمسؤوليات التي تتحمّلها بوجوب الصكوك الدولية المختلفة ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٣٢١٩ (د - ٢٩) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٤٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٢٤/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١١٨/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٧٥/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٧٩/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٨٨/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٥٧/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٨٣/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٠٢/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، المتصلة بحالة حقوق الإنسان في شيلي ، وكذلك قرارها ١٧٣/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ بشأن الأشخاص المختفين ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارات لجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في شيلي ، ولاسيا القرار ٦٣/١٩٨٤ في ١٥ آذار/مارس ١٩٨٤^(١٢٩) ، الذي قررت فيه اللجنة ، في جملة أمور ، أن تجدد لفترة سنة واحدة ولاية المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في شيلي ،

وإذ تعرب عن استيائتها مرة أخرى لأن النداءات المتكررة للجمعية العامة ، وللجنة حقوق الإنسان ، وهيئات الدولة الأخرى لإعادة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية تقابل بالتجاهل من السلطات الشيلية التي لا تزال ترفض التعاون مع لجنة حقوق الإنسان ومقرّرها الخاص ،

وإذ تعرب مرة أخرى عن شديد قلقها إزاء استمرار الحالة الخطيرة لحقوق الإنسان في شيلي ، واستمرار تدهورها ، وفقاً لما أفاد به المقرر الخاص ، ولأن السلطات الشيلية لم تستجب لقلق المجتمع الدولي العربي عنه في قرارات الجمعية العامة وللجنة حقوق الإنسان ،

القانون ، بما في ذلك الحق في المثول أمام المحاكم ، وأن تقاضي وتعاقب على وجه السرعة وبصورة فعالة من يتبنّى أنهم مسؤولون عن انتهاكات حقوق الإنسان ، بما في ذلك أفراد القوات العسكرية والأمنية :

٨ - تطلب إلى حكومة غواتيمala أن تسمح لهيئة مستقلة ومحايدة بأن تعمل في البلد لرصد حالات انتهاك حقوق الإنسان المزعومة وبالتحقيق فيها :

٩ - تجدد مناشدتها لجميع الأطراف المعنية في غواتيمala أن تكفل تطبيق ما يتصل بالموضوع من قواعد القانون الإنساني الدولي الساري على المنازعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي ، وأن توفر الحماية للسكان المدنيين ، وأن تسعى إلى وضع حد لكافة أعمال العنف :

١٠ - تناشد حكومة غواتيمala أن تسمح للمنظمات الإنسانية الدولية بمزيد المساعدة في التحقيق في مصر الأشخاص الذين اختفوا بغية إبلاغ ذويهم بمكان وجودهم ، وبزيارة المعتقلين أو المسجنين وتقديم المساعدة إلى السكان المدنيين في مناطق النزاع :

١١ - تطلب إلى الحكومات أن تمنع عن تزويد غواتيمala بالأسلحة وغيرها من أشكال المساعدة العسكرية طالما استمرت في ذلك البلد حالات الانتهاك الخطيرة لحقوق الإنسان :

١٢ - تحث حكومة غواتيمala على ضمان تهيئة مناخ خال من التخويف والإرهاب يمكن الجميع من الاشتراك الحر في العملية السياسية :

١٣ - تدعى حكومة غواتيمala والأطراف الأخرى المعنية إلى أن تواصل التعاون مع المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان :

١٤ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تدرس بعناية تقرير مقرّرها الخاص وكذلك المعلومات الأخرى ذات الصلة بحالة حقوق الإنسان في غواتيمala وأن تنظر في الخطوات الإضافية الالزمة لضمان�احترام الفعال لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية بالنسبة للجميع في ذلك البلد :

١٥ - تقرّر أن تواصل دراستها لحالة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في غواتيمala في دورتها الأربعين .